

سنن البيهقي الكبرى

19493 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ أبي وشعيب قالوا أنبأ الليث عن بن الهاد عن بن شهاب عن بن المسيب عن أبي هريرة B قال سمعت رسول الله ﷺ يقول Y رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان أول من سيب السوائب قال سعيد السائب التي تسب فلا يحمل عليها شيء والبحيرة التي يمنع درها للطواغيت فلا يخلبها أحد والوصيلة الناقة البكر ت بكر في أول نتاج الإبل بأنثى ثم تثني بعد بأنثى فكانوا يسيبونها للطواغيت يدعونها الوصلة إن وصلت إحداهما بالأخرى والحام فحل الإبل يضرب العشر من الإبل فإذا قضى ضرابه جدعوه للطواغيت فأعفوه من الحمل فلم يحملوا عليه شيئاً فسموه الحام أخرجاه في الصحيح من حديث صالح بن كيسان وغيره عن بن شهاب قال البخاري ورواه بن الهاد